

م/ بيان صادر عن البنك المركزي العراقي

نظراً لتوقف الجمهور عن التداول بالورقة النقدية فئة (٥٠) ديناراً واستناداً
للسلحية المخولة بالمادة (٣٦) من قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦)
لسنة ٢٠٠٤ فقد تقرر ما يأتي:

- ١- سحب الورقة النقدية من فئة (٥٠) ديناراً من التداول.
- ٢- على المصارف وفروعها استبدال الأوراق النقدية المُقدّمة اليها من دون رسوم أو عمولة، وتقوم المصارف بإيداعها لدى البنك المركزي وفروعه لغرض قيد ما يقابل قيمتها في حساباتها لدينا.
- ٣- تكون مدة استبدال الفئة أعلاه شهرين ابتداءً من ٢٠١٥/٣/١ لغاية ٢٠١٥/٤/٣٠.
- ٤- بعد انتهاء مدة الاستبدال تصبح الورقة النقدية لاغية وليست لها قوة إبراء ولن يتم قبولها في جمهورية العراق.

البنك المركزي العراقي

بغداد

٢٥ / ٢ / ٢٠١٥